

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٩٥ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٣ لسنة ١٩٨٠ بإعادة تنظيم وزارة الري .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٩ لسنة ١٩٨٧ فى شأن اختصاصات وزارة

الأشغال العامة والموارد المائية ؛

قرر

(المادة الأولى)

تنشأ إدارة مركزية للأشغال العامة والموارد المائية لمحافظة مطروح والوادي الجديد

بوزارة الأشغال العامة والموارد المائية .

(المادة الثانية)

تختص الإدارة المذكورة بتنمية وإدارة الموارد المائية ونظم الري والصرف بالصحراء

الغربية والساحل الشمالى وذلك على النحو التالى :

١ - إجراء الدراسات والبحوث والأعمال اللازمة لتقييم موارد المياه السطحية

وخزانات المياه الجوفية وتقدير إمكانياتها ورسم وتنفيذ سياسة استغلالها اقتصاديا .

- ٢ - إنشاء وتشغيل وصيانة آبار المياه الجوفية وبحث وإعطاء التراخيص اللازمة للمنتفعين ومراقبة أداء وأساليب التشغيل المقررة .
- ٣ - الإشراف على توزيع مياه الري من كافة مصادرها .
- ٤ - القيام بجميع دراسات تنمية الموارد المائية الأخرى التقليدية أو غير التقليدية وإعداد التصاميم والقيام بأعمال التنفيذ والإدارة اللازمة لمشروعات تنمية وإدارة المياه .
- ٥ - اقتراح أساليب حسن إدارة نظم الري والصرف الحالية بما يحقق توفير المياه وحسن إدارتها واستخدامها الاستخدام الأمثل والاقتصادى .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

(حسنى مبارك)

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٥ هـ .

الموافق ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٩٤ م